



## قرار وزاري رقم (471) لسنة 2016م

### بشأن تنظيم صيد الأسماك السطحية باستخدام الشباك بطريقة الضغوة

وزير التغير المناخي والبيئة،

بعد الاطلاع على القانون الاتحادي رقم (1) لسنة 1972م في شأن اختصاصات الوزارات وصلاحيات الوزراء وتعديلاته، وعلى القانون الاتحادي رقم (23) لسنة 1999م في شأن استغلال وحماية وتنمية الثروات المائية الحية في دولة الإمارات العربية المتحدة ولائحته التنفيذية وتعديلاته، وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (18) لسنة 2012م بشأن تطبيق جداول الجزاءات الإدارية لمخالفات القرارات التنظيمية الخاصة بالثروات المائية الحية والثروة السمكية، وبعد التنسيق مع الجهات المعنية كلاً في مجال اختصاصه، وبناء على مقتضيات المصلحة العامة،

قرر:

#### المادة الأولى

يسمح بصيد الأسماك السطحية باستخدام الشباك بطريقة الضغوة للصيادين المرخصين من الوزارة للصيد بالشباك والذين تم قيد قواربهم في السجل العام بالوزارة تحت نوع (طراد).

#### المادة الثانية

أ- فترة صيد الأسماك السطحية:

يسمح بصيد الأسماك السطحية باستخدام الشباك بطريقة الضغوة على مدار العام.

ب- مواصفات الشباك :

1. ألا يزيد طول الشبك ( اللبخ ) عن 700 باع ، أي ما يعادل 1100 متر.
2. ألا يزيد طول الكيس ( المحصر ) أو محيطه عن 25 متر.
3. أن لا يزيد عرض الشبك ( الجنع ) عن 18 باع أي ما يعادل 28 متر.
4. أن لا تقل فتحات الشبك ( اللبخ ) عن (3.3) بالبوصة أي ما يعادل (8.4) بالسنتيمتر.
5. أن لا تقل فتحات الكيس ( المحصر ) عن (2.0) بالبوصة أي ما يعادل (5.1) بالسنتيمتر.
6. في حال استخدام الحبال بالضغوة يجب أن لا يزيد طول الحبال عن 450م لكل جنب.

#### المادة الثالثة

أ- فترة صيد أسماك البرية والعموم:

يسمح بصيد أسماك البرية والعموم خلال الفترة من 1 أكتوبر حتى 30 يونيو من العام الذي يليه.

ب- مواصفات الشباك :

1. ألا يزيد طول الشبك ( اللبخ ) عن 700 باع، أي ما يعادل 1100 متر.
2. ألا يزيد طول الكيس ( المحصر ) أو محيطه عن 25متر.
3. أن لا يزيد عرض الشبك ( الجنع ) عن 18 باع أي ما يعادل 28 متر.



4. أن لا تقل فتحات الشبك والكيس ( المحصر ) عن 0.25X0.25 بوصة أي ما يعادل 0.63 X 0.63 بالسنتيمتر.

5. في حال استخدام الجبال بالضغوة يجب أن لا يزيد طول الجبال عن 450م لكل جنب.

ج- لا يسمح باستخدام شبك صيد أسماك البرية والعمومة لصيد أسماك أخرى.

#### المادة الرابعة

يراعى أية قرارات وتعاميم تصدرها السلطات المختصة في كل إمارة فيما يتعلق بتنظيم الصيد البحري بما لا يتعارض مع أحكام القرارات الصادرة من الوزارة .

#### المادة الخامسة

يلتزم جميع الصيادين بما يلي :-

- الإبحار للصيد بطريقة الضغوة ابتداءً من أذان الفجر على أن ينتهي سحب شبك الضغوة بحد أقصى مع أذان المغرب من نفس اليوم، ولا يجوز ممارسة الصيد بطريقة الضغوة أكثر من مرتين في اليوم.
- الصيد بطريقة الضغوة على مسافة لا تزيد 1,1 ميل بحري (2 كيلومتر) من الشاطئ.
- المرور على نقاط التسجيل والتفتيش التابعة لجهاز حماية المنشآت الحيوية والسواحل في موانئ الصيد المختلفة لدى خروجهم أو عودتهم من رحلة الصيد.
- اتباع التعليمات الأمنية بشأن الإبحار للصيد.
- وضع معدات الصيد المستخدمة بطريقة الضغوة في قارب واحد عند الإبحار للصيد.
- عدم صيد السلاحف البحرية بجميع أنواعها وأحجامها وأعمارها أو جمع بيضها أو العبث بأماكن تواجدها وتكاثرها في مياه الصيد.
- عدم صيد الدلافين و الحيتان وأبقار البحر (الأطوم) والثدييات البحرية الأخرى بكافة أنواعها وأحجامها.
- عدم رمي مخلفات الأسماك على الشاطئ.
- عدم تجفيف الأسماك بكافة أنواعها على اليابسة ويستثنى من ذلك تجفيف أسماك البرية والعمومة.
- عدم رمي شبك أخرى خلف الشباك المستخدمة في الصيد بطريقة الضغوة.

#### المادة السادسة

يسمح بصيد الأسماك السطحية باستخدام الشباك بطريقة الضغوة في المناطق المحددة بالملحق بهذا القرار.

#### المادة السابعة

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، ويلغى كل ما يخالفه أو يتعارض معه من قرارات سابقة، وعلى كل من يعينهم الأمر عمل ما يلزم لتنفيذه.

د. ثاني بن أحمد الزيودي  
وزير التغير المناخي والبيئة

صدر في: 9 رمضان 1437هـ

الموافق: 14 يونيو 2016م

(فاطمة)



المناطق المحددة لصيد الأسماك السطحية باستخدام الشباك بطريقة الضغوة

المناطق التي يسمح الصيد فيها باستخدام الشباك بطريقة الضغوة:

1- إمارة الشارقة:

- من ميناء خور كلباء إلى ميناء كلباء
- خورفكان (القللي، الكورنيش، اللؤلؤية)
- من ميناء دبا الحصن حتى نهاية قرية التراث
- منطقة الحميرية والخالدية

2- إمارة الفجيرة:


- منطقة الرغيلات
- منطقة الفصيل بجانب المظلات
- مساح مريح بمنطقة مريح
- المساح الأحمر بمنطقة البدية
- منطقة العقة
- منطقة صمبريد

3- إمارة رأس الخيمة:

- من منطقة خور الرمس حتى منطقة الجير، ويراعى مداخل الموانئ وفقاً للخارطة المرفقة.

4- إمارة أم القيوين:

- منطقة الظهر خارج الخور



*Handwritten signature*